المقاربة التداولية

تمهيد

إنّ التيار التداولي بمختلف تفرعاته، لم يصل بعد في نشأته وبنائه إلى الدرجة التي تتضح فيها وتتبيّن معالمه وحدوده، بنفس درجة وضوح معالم وحدود التيار البنوي مثلاً، لأنه من الصعب أن تصل نظرية كهذه إلى وضع معالم وأسس ثابتة وواضحة، لكونها امتزجت في نشأته مع علوم ونظريات مختلفة ومتشعبة. لكن في الآونة الأخيرة بدأت التداولية السيطرة على النظريات الأخرى، خاصة أنها (التداولية) تهدف إلى دراسة الخطاب وليس اللغة. فهدفها هو البحث عن النظام، أو العمليات التي تسهم في تحويل اللغة إلى خطاب منتج في وضعية معينة ومحددة.

فالتداولية هي دراسة خضوع القضايا للسياق، والاقتضاء الأولي لهذه التداولية، هو وجود مفهوم بسيط ووحيد للسياق الذي تخضع له الجمل، وهو الذي يستعمل في تحليل أفعال اللغة، والذي يعبّر من خلاله عن قواعد منطق المحادثة. كما يؤثر السياق في غرض القول بتعديله، لأنه يمثل أثر أفعال اللغة السابقة، وسبب أفعال اللغة اللاحقة.

1- مفهوم التداولية

إنّ أول من استعمل هذا المصطلح في اللغة العربية هو الأستاذ طه عبد الرحمان؛ استاذ بكلية الآداب بجامعة محمد الخامس بمدينة الرباط بالمملكة المغربية.

تعتبر التداولية مجموعة من النظريات، نشأت متفاوتة من حيث المنطلقات، ومتفقة على أنّ اللغة هي شاط يمارس ضمن سياق متعدد الأبعاد. إذ نستطيع القول بأنّ التداولية نشأت كرد فعل للتوجهات البنوية فيما أفرزته من تصورات صورية مبالغ فيها، خاصة عند اللساني الأمريكي "تشومسكيChomsky" وأتباعه. فاللغوي نجده يعتمد عند وصفه للظواهر اللغوية على التقابل المشهور الذي وضعه دي سوسير De Saussureبين اللغة والكلام، حيث أبعد الكلم - وهو الذي يمثل الاستعمال الحقيقي للغة - من دائرة اهتمام اللغويين، واقتصرت الدراسة على بنى اللغة ونظامها. وانطلاقاً من هذا، نجد تعريفات متعددة خاصة بالتداولية، منها:

ففي معجم اللسانيات وعلوم اللغة مثلاً:« نجد أن التداولية هي جانب من جوانب اللغة يهتم بملامح استعمالها (نفسية المتكلمين، رد فعل المستمعين، الطابع الاجتماعي للخطاب، موضوع الخطاب..إلخ). بمقابل الجانب التركيبي (الميزات الشكلية للأبنية اللغوية)، والدلالي (العلاقة بين الوحدات اللسانية والعالم). لكن بدراسة الأفعال الكلامية والإنشائية من قبل أوستين Austin، اتسع مجال التداولية ليشمل أحكام الإثبات، والتلفظ، والخطاب، ليحمل قوانين الصدق والتحليل الحواري ».

فالتداولية تشير إلى مُكوّن من مُكوّنات اللغة إلى جانب المُكوّنين التركيبي والدلالي؛ وفي المُكوّن التركيبي تدرج العلاقات التي تربط الدوال اللغوية بعضها ببعض. في حين أنّ المُكوّن الدلالي يصوّر العلاقات التي توصل هذه الدوال بالواقع، وهو مرجع الدلالات (المعاني) اللغوية. أمّا المُكوّن التداولي فتدرج فيه العلاقات التي تربط تلك الدوال بمستعمليها، وبظروف استعمالها، آثار هذا الاستعمال على البنى اللغوية.

يُعرّف شارل موريس (C. Morris)التداولية كالآتي:« التداولية جزء من السيميائية التي تعالج العلاقة بين العلامات ومستعملي العلامات »؛ أي تحديد المحيط (الظروف) التي يتم فيها إنتاج الملفوظ. ويتمثل هذا المحيط في المتكلم، والمتلقي، والوضعية (الحالة) التبليغية.

أمّا عند فلاسفة أكسفورد* فنجد أنّ التداولية« هي دراسة أفعال الكلام »، وهو المفهوم الشائع والموجود (المعمول به) في معظم المراجع (الكتب) التي صدرت في الآونة الأخيرة.

أمّا بالنسبة لآن ماري ديلر(A.M. Diller)وفرانسوا ريكاناتي(F. Recanati)، فيُعرّفانها كالتالي:« التداولية هي استعمال اللغة في الخطاب، شاهدة في ذلك على مقدرتها الخطابية ». فهي تهتم ببعض الأشكال اللسانية التي لا يتحدد معناها إلاّ من خلال استعمالها. يقول موشلار(Moeschler)إنّ التداولية تهتم باللغة عند استعمالها؛ أي استعمال اللغة أو الاستعمال اللغوي.

أمّا منقونو(A.Minguenau)فيرى أن مفهوم التداولية يحيل في الوقت نفسه على فرع من فروع الدراسة اللسانية، وإلى تصور معيّن للغة نفسها، وللتبليغ اللغوي يناقض تماماً التصور البنوي. حيث إنّ التوجه التداولي يخترق كل العلوم الإنسانية، فلا يمثل نظرية بعينها، بقدر ما يمثل نقطة لقاء لمجموعة من التيارات تشترك في بعض الأفكار الأساسية والرئيسية.

أما إيلوار(Eluerd)فيشيرإلى أنّ التداولية إطار معرفي يجمع مجموعة من المقاربات تشترك عند معالجتها للقضايا اللغوية في الاهتمام بثلاثة معطيات لها دور فعّال في توجيه التبادل الكلامي وهي:

1 - المتكلّمان (المخاطِب والمخاطَب).

2 - السياق (الحال/ المقام).

3 - الاستعمالات العادية للكلام؛ أي الاستعمال العفوي للكلام.

أما بالنسبة لوظيفة التداولية – حسب أوركيوني(Orecchioni)- تكمن في استخلاص العمليات التي تُمكِّن الكلام من التجذّر في إطاره الذي تُشكّله الثلاثية التالية: المرسِل(المخاطِب)، المتلقي(المخاطَب)، الوضعية التبليغية.

أ- نظرية التلفظ

يهتم الدارسون في هذا المستوى، بدراسة الآثار التي تشير إلى عنصر الذاتية بما في ذلك الضمائر والعلامات الدالة على الزمان والمكان، وذلك في الخطاب. فهم يدرسون الأقوال والصيغ التي تتجلى مرجعيتها ودلالتها في سياق الحديث. وهي تعتبر أقوالاً مبهمة إذا درسناها خارج السياق. وهذه العناصر اللغوية التي لا تعرف دلالتها المرجعية إلا من خلال السياق، تتمثل في ضمائر الشخص، والزمان، والمكان، وكل العلامات الاخرى التي تظهر أو تبرز الكيفية التي تجري بها عملية التلفظ.

أ- 1 - تحديدها

أشهر من نظّر لنظرية التلفظ هو اللغوي الفرنسي بنفنيست(Benveniste)، حيث أكّد ضرورة التمييز بين اللغة كسِجلّ من الأدلة، ونظام تتركب فيه هذه الأدلة، واللغة كنشاط يتحقق من خلال وقائع الخطاب التي تخصصها علامات خاصة، تلك العلامات التي يسميها بنفنيست المؤشرات، ودورها يكمن في تصيير اللغة خطاباً فعلياً. وهذا التصيير يُسمّى عنده الحديث أو التلفظ. وبهذا نجد بنفنيست يحاول تجاوز الفصل القائم بين: اللغة/ الكلام، وذلك بدراسة كيف أنّ

* أشهرهم: أوستين، وسيرل، وستراوس.

الكلام عبارة عن ممارسة خاصة للغة، مقِبل الذات الناطقة، إذ يقول في هذا الشأن:« ثمة فرق عميق بين اللغة بوصفها نظاماً من الأدلة، واللغة كممارسة يضطلع بها الفرد، فالفرد حين يتكلّمها تتحوّل إلى هيئة من الخطاب ».

ففي لسانيات التلفظ، أصبح الكلام أساس تحليل الخطاب، لكن بالنسبة لدي سوسير فالكلام هو عنصر ثانوي، وهذا ما صرّح به قائلاً: « إنّ اللغة والكلام عندنا ليسا بشيء واحد، إنما هي منه بمثابة قسم معيّن وإن كان أساسياً .. فهي في الآن نفسه نتاج اجتماعي لملكة الكلام، ومجموعة من المواضعات يتبناها الكيان الاجتماعي ليُمكّن الأفراد من ممارسة هذه الملكة ».

وقد حدد بنفنيست مصطلح التلفظ أو الحديث فقال: « هو إجراء اللغة في الاستعمال من خلال فعل فردي ». وحدده أيضاً كالآتي:« هو الحديث الذي بمقتضاه تتحصل الأدلة اللغوية، والتي تضطلع بها الذات الناطقة في ظروف زمانية ومكانية خاصة، وبهذا تصبح كلمة خطاب مرادفة للتلفظ (الحديث)».

ونجد أيضاً أنّ بنفنيست قد ميّز بين الحديث الذي هو الفعل ذاته الذي ينتج عن المتكلم، والكلام الذي هو نتيجة لذلك الفعل. أضف إلى ذلك ما قاله ديكرو(Ducrot)، أو أنسكومبر(Anscombre)في أنّ التلفظ(الحديث) هو ذلك النشاط الكلامي الذي يصدر عن المتكلم في تلك اللحظة التي هو فيها بصدد الحديث. ويقول ديكرو في مكان آخر:« عندما نتحدث عن لسانيان التلفظ أو الحديث، فإننا نأخذ هذا المصطلح بمعناه الضيق، فلا نأخذ المظهر الفيزيائي لِبثّ استقبال الذي يندرج ضمن علم النفس اللغوي، أو أحد تفرعاته، ولا التحوّلات التي تطرأ على المعنى العام للكلام، بسبب الوضعية، إنما المقصود هو العناصر التي تنتمي إلى اللغة، وتتنوع دلالتها من كلام لآخر مثل: أنا، أنتَ، هنا، الآن.. وبمعنى آخر، إنّ الشيء الذي تحتفظ به الدراسة اللسانية هو البصمة التي تتركها عملية التلفظ(الحديث) في الكلام ».

ب-نظرية أفعال الكلام

تتلخص هذه النظرية في أنّ بعض الأقوال الصادرة في وضعيات محددة، يتحوّل إلى أفعال ذات امتداد اجتماعي. واللغة في نظر أصحاب هذا الاتجاه هي عبارة عن شكل خاص من النشاط، وهذه الأقوال قسّمها أوستين Austinإلى نوعين: أقوال تقريرية وأقوال إنشائية.

النوع الأول هو تلك الأقوال التي تصف حلاّ معيّناً لشيء أو شخص، ويسمّيها بـ"الأقوال التقريرية"، وقد سمّاها العرب بالأساليب الخبرية، وهي« أنّ الكلام إنْ احتمل الصدق والكذب لذاته، بحيث يصحّ أن يقال لقائله إنه صادق أو كاذب، سُمّي كلاماً خبرياً، والمراد بالصادق ما طابقت نسبة الكلام فيه الواقع، وبالكذب ما لم تطابق نسبة الكلام فيه الواقع ».

أمّا النوع الثاني فأساليبه لا تصف، ولا تُخبر، ولا تمثّل، ولا هي خاضعة لمعيار التصويب، إنما ميزتها الأساسية هي أنّ التلفظ بها يساوي تحقيق فعل في الواقع، ويُسمّيها أوستين بـ"الأقوال الإنشائية"، إذ يقول في هذا الشأن:« إنّ الأقوال الإنشائية لا تصف ولا تقرر ولا تلاحظ أيّ شيء، كما أنها ليست بـ"صحيحة أو خاطئة"، ويتحدد (يبرز) وجودها من خلال اتلفظ بالجملة الذي هو عبارة عن إنجاز عمل ما.. ».

ب- 1 - **تصنيف أفعال الكلام**: لقد ميّز أوستين بين ثلاثة أفعال في صلب القول:

***الفعل التلفظي**: يعني النشاط اللغوي الصرف، وهو خاضع لإنتاج القول، وذو دلالة تخضع للتركيب، ويُؤوّل صوتياً.

*__الفعل الإنشائي__: هو الذي يدلّ على العمل الناتج من القول، ويمارس قوة على المتخاطبين.

*__الفعل التأثيري__: هو الذي يدلّ على القول بوصفه قادراً على إحداث آثار ثانوية مترتبة عن فعل الكلام.

بعد ذلك قام أوستين بتجميع الأفعال اللغوية في خمس فصائل كبرى تحتوي على:

- الأفعال الإخبارية

- الأفعال الدالة على الوعد

- الأفعال الدالة على الممارسة

- الأفعال الدالة على السيرة/ السلوك.

ونجد هذا التصنيف الأخير لأوستين، قد أعاد تصنيفه كل من فوسيونولورانت ، إذ وضعاه في قسم الأفعال الإنشائية بحسب المعنى، أي هذا التصنيف قائم على المعنى الذي تؤديه هذه الأفعال. لأنّ هناك قسماً آخر للأفعال الإنشائية، ويتمثل في الأفعال الإنشائية بحسب النحو، وهو كالتالي:

تتميّز الأفعال الإنشائية بحسب الصيغ النحوية للأقوال، ولهذا تكوّنت لدينا:

- الأقوال ذات الصيغ الدالة على الحاضر، وتدل على الإثبات.

- الأقوال الاستفهامية، تجبر المخاطَب على وجوب الرد.

بالإضافة إلى هذين التصنيفيْن لا بأس أن نشير إلى تصنيف سيرل، وهو تصنيف جاء نتيجة التعديلات التي أقامها سيرل على تصنيف أستاذه أوستين، وبه طوّر نظرية أفعال الكلام. كما ألحّ على انقسام الكلام إلى أفعال مباشرة وأفعال غير مباشرة.

ب-2- **أفعال الكلام المباشرة**

تتمثل هذه الأفعال في الأقوال التي تتوفر على تطابق تام بين معنى الجملة ومعنى القول. ويعتمد سيرل - في تحديده لهذه الأفعال - على مبدأ فلاسفة اللغة العادية الذي تلخصه العبارة التالية: « القول هو العمل ». فالقول في نظره شكل من السلوك الاجتماعي الذي تضبطه قواعد. وهذا يعني إنجاز أربعة أفعال في الوقت نفسه هي:

- فعل القول
- فعل الإسناد
- فعل الإنشاء
- فعل التأثير

لقد عبّر سيرل عن أفعال الكلام المباشرة بالخطاطة التالية:

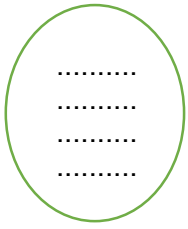

س: هو معنى الجملة

ص: هو معنى القول

بالنسبة للفعل المباشر نحصل على س = ص، أي نجد معنى الجملة يطابق معنى القول الذي تم إنتاجه في عملية التلفظ.

أمّا عن تصنيفه لهذه الأفعال فهي كالتالي:

- أفعال الإثبات (الإخبار)
– أفعال التوجيه
- أفعال الوعد
- أفعال التعبير
- أفعال التمثيل

وتتجلى ظاهرة الأفعال الكلامية عند العرب فيما يُسمّى بـ"علم المعاني"، وهو علم يهتم بتحليل الخطاب انطلاقاً من علاقته بالسياق. وهذا ما يؤكده ابن خلدون في قوله:« هذا العلم الحادث في الملة بعد علم العربية واللغة، وهو من العلوم اللسانية، لأنه متعلق بالألفاظ وما تفيده، ويقصد الدلالة عليه من المعاني(..) ويبقى من الأمور المكتنفة بالواقعات المحتاجة لدلالة أحوال المتخاطبين أو الفاعلين، وما يقتضيه حال الفعل، وهو محتاج إلى الدلالة عليه لأنه من تمام الإفادة، وإذا حصلت للمتكلم، فقد بلغ غاية الإفادة في كلامه، وإذا لم يشتمل عليه منها فليس من جنس كلام العرب، فإنّ كلامه واسع، ولكل مقام عندهم مقال يختص به بعد كمال الإعراب والإبانة ».

فمن خلال هذا القول، نجد أنّ الإفادة في كلام العرب تكمن في النظر أساساً في أحوال المتخاطبين أثناء الحديث ضمن حال الخطاب. وجاء بالتالي لكل مقام عندهم مقال.

ويؤكد السكاكي ذلك بقوله:«اعلم أنّ علم المعاني هو تتبع خواص تراكيب الكلام في الإفادة، وما يتصل بها من الاستحسان، وغيره ليحترز بالوقوف عليها عن الخطأ في تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره».

وقد قسّم العرب الكلام إلى: كلام خبري وكلام إنشائي. وجاء هذا التقسيم مراعياً لما سبق ذكره.

أمّا بالنسبة لأحمد المتوكل فإنه يرى أنّ هناك اتجاهيْن في دراسة الأفعال الكلامية المباشرة عند العرب، وهما:

- هناك الاتجاه النحوي الذي ينظر في عبارات الاستفهام والأمر وغيرها، على أنها أشكال، وهم بالتالي يفصلونها عن وظائفها التداولية. ويمثل هذا الاتجاه "الصوري" - على حد تعبيره - النحاة.

- هناك الاتجاه التداولي الذي تتجلى معالمه في كتب البلاغة والأصول.

انطلاقاً من كل هذا، نجد عدة تقسيمات للكلام، وذلك عند عدد من البلاغيين والنقاد العرب. فنذكر على سبيل المثال ابن كيسان الذي يقسم الكلام إلى أربعة أصناف (أو جمل مفيدة): الإثبات (الخبر)، الاستخبار (الاستفهام)، النداء، الدعاء، والطلب الذي يشمل: (الأمر والنهي).

وقسم ابن قتيبة الأنماط - في إسناده أنماط التعبير إلى الفلاسفة - إلى: الأمر، الاستفهام، الإثبات، الرغبة.

ب-3- أفعال الكلام غير المباشرة

يُعدّ سيرل من الأوائل الذين تناولوا بالدراسة تلك الأقوال التي لا تدل صيغتها على ما تدل عليه، أي هي أقوال لا تتوفر على تطابق بين معنى الجملة ومعنى القول. وأبرز مثال على ذلك المثال المشهور: هل يمكنك أن تناولني الملح؟ الذي ظاهره استفهام، ولكن دلالته لا تشير إطلاقاً إلى الاستفهام، إنما تشير إلى الطلب.

يقول سيرل:« وهناك حالات يتمكن فيها المتكلم من قول جملة، ويريد بها معناها الظاهر، ويدل ذلك على مقولة ذات محتوى إسنادي مغاير، مثلاً: يمكن للمتكلم أن يتلفظ بجملة: هل يمكنك أن تناولني الملح؟ ولا يدل على الاستفهام، بل طلب تقديم الملح ».

ويضيف سيرل إلى الفعل الكلامي غير المباشر على أنه فعل إنشائي ثانوي، كأن نطلب من أحد الناس أن يكُفّ عن "دوس الرِجْل" في قولنا: إنّك تدوس على رِجْلي. أو هو فعل أولي لتأكيد"دوس الرجْل". وعلى هذا النحو أيضاً يمكن تأويل المثال العربي "جارتك أفعى"، باعتبارنا إياه فعلاً غير مباشر يؤدي معنى الحيطة من الشخص الموصوف.

ونجد لغوياً آخر هو سوكلنSokelan، حيث قام بتحديد الأفعال غير المباشرة، وذلك انطلاقاً من التعديلات التي أدخلها على مفهوم الفعل غير المباشر عند سيرل. إذ استشرف سوكلن نوعين من الأقوال غير المباشرة، لأنّ الفعل قد يخضع إمّا لاصطلاح بكيفية غير مباشرة، ونكون حينئذ إزاء عوامل لا مباشرة متواضع عليها، أو نكون إزاء عوامل خارجة عن الإطار المتواضع عليه مسبقاً، وخاصة بشخص أو بزمرة صغيرة من الأشخاص.

أمّا بالنسبة للوظيفة الاجتماعية للأفعال غير المباشرة، فقد حددها دورني فرنك D. Frankقائلاً: « يمكن أن تتوفر الأفعال غير المباشرة -على سبيل المثال- على الوظائف التالية: تحاشي المحظورات، التحايل على حواجز غير مرغوب فيها، وتفادي مطلب غير مبرر (أو تخَفٍّ ما) لمنزلة ما، أو حق ما، وخلق إمكانات واسعة للذات، وللطرف الثاني تُمكّن من الاهتداء إلى مخرج. وهذه العمليات هي في الغالب أشكال لبروز مبدأ الكياسة بمعناه الواسع؛ أي لبروز تكتيكات tactiques تحمي التفاعل الاجتماعي ».

سبق أن أشرنا إلى أنّ ظاهرة الأفعال الكلامية نجدها عند العرب فيما يُسمّى بـ"علم المعاني"، أو على حد تعبير أحمد المتوكل، فهي تتجلى في اتجاهين(الاتجاه النحوي والاتجاه التداولي). إلاّ أنّ ظاهرة الأفعال الكلامية غير المباشرة تتجلى بدقة عند السكاكي. وهذا ما ذهب إليه أحمد المتوكل في قوله:«وتمتاز اقتراحات السكاكي في (مفتاحه) عن مباقي ما ورد في وصف الظاهرة بأنها تجاوز الملاحظة الصرف، وتحمل أهم بذور التحليل الملائم للظاهرة؛ أي التحليل الذي يضبط علاقة المعنى "الصريح" بالمعنى "المستلزم مقامياً"، ويصف آلية الانتقال من الأول إلى الثاني بوضع قواعد استلزامية واضحة. هذا بالإضافة إلى ميزة أخرى وهي أن تقعيد السكاكي.. يطمح لتناول جميع المستويات اللغوية (أصوات، صرف، نحو، معانٍ، بيان..)».

جـ- نظرية الخطاب(تنظيمه وقوانينه)

نجد في الأخير، مجموعة من التحليلات اللغوية تندرج ضمن الدراسات التداولية تهتم بالخطاب بصفته نصاً تحدّه قواعد معيّنة. وتنتمي هذه التحليلات اللغوية إلى ما يُسمّى "بنظرية الخطاب: تنظيمه وقوانينه". وتتضمن هذه النظرية الأبحاث المتعلقة بـ: أحكام المحادثة كما سمّاها جرايس(Grice)، وأعاد صيغتها ديكروDucrotتحت اسم قوانين الخطاب. ولدينا أيضاً متضمنات القول التي تشمل كُلاً من: الافتراض المسبق، والقول المضمر. وفي الأخير لدينا الحجاج. وكل من

هذه الأقطاب الثلاثة متداخلة فيما بينها. ولا بأس أن نشير إليها باختصار، لكن بالتركيز خصوصاً على الحجاج الذي سنعتمده في التحليل. دون أن ننسى قوانين الخطاب التي بدونها لا يتحقق الخطاب، وخاصة الإفادة والإخبار والشمول التي يتوقف عليها الحجاج ودورها في تحديد دلالات الأقوال.

ج- 1 - قوانين الخطاب

هي مجموعة من القواعد والقوانين التي تجعل يقول ما يودّ قوله، دون أن يصرّح بذلك، والمستمع يدرك ما لم يصرّح به، وهذه القواعد والقوانين ترجع أسسها إلى ما سمّاه الفيلسوف الإنجليزي جرايس "أحكام المحادثة"، والتي أعاد صياغتها ديكرو تحت اسم "قوانين الخطاب". وتتحكم هذه القواعد في لعبة التبادل الكلامي بين الأشخاص عن طريق تحديدها للدوار، وفي إبراز البعد التبادلي الحواري للخطاب، وكذا منزلة الشخص حين تناوله للكلام.

لقد تمّ حصر هذه القوانين في خمسة وهي كالتالي:

1 - مبدأ المشاركة

يُشكّل هذا المبدأ عند جرايس العمود للنشاط الكلامي، فهو الذي يُمكّن المتخاطبين من ضمان عدم انقطاع التواصل، لذلك كل طرف من الخطاب يعترف لنفسه، وللآخر بالحق في التناوب على الكلام. وهذا المبدأ وما يتفرع عنه من أحكام هو ذو مصدر اجتماعي وأخلاقي إذ يساعد في التحكم العضوي في العلاقات الاجتماعية. وبالتالي فالتبادل الكلامي يتوقف على الفائدة التي يجنيها كل من المتكلم والمستمع اثناء الخطاب: « إذا كان للشخصين فائدة في ممارستها للكلام، فإنّ كل طرف منهما سيجني ثمار ذلك إذا تحقق التبادل، وعكس ذلك مآله الفشل، لذا فإنّ هناك اشتراكاً في الربح والخسارة، وهذا ما يسمح لنا بالقول إنّ تبادل الكلام نشاط اجتماعي متحقق ».

2 - قانون الإفادة

يعتبر المحور الذي تنتظم حوله القوانين الأخرى، لأنّ الكلام كله يتوقف على مدى استفادة المستمع من كلام المتكلم. يقول ويلسن وسبربر:« إننا نعترف بأنّ كل الأحكام تنضوي تحت مسلمة الإفادة التي هي أكثر دقة وصحة من الأحكام الأخرى ».

3 - قانون الصدق

إنّ من خصائص الكلام البشري قدرة الإنسان على استعمال الكذب والمغالطة في الكلام، ويلح جرايس على أهمية الصدق في الخطاب. ويتمثل في قول الحقيقة كما هي موجودة في الواقع، أو كما يتصورها المتكلم انطلاقاً من إدراكه للواقع، ويكون الصدق بالإضافة إلى عامل الإثبات بالاستفهام. ويشترط في ذلك أن تكون إرادة الذي يطرح السؤال صادقة في معرفة الإجابة، وبالأمر، وكذا بالطلب (إرادة المتكلم في أن يطيع المستمع أوامره أو طلبه ويذعن لها..).

ومهما يكن، فإنّ الكذب، وإن كان شيئاً استثنائياً، فإنه سلوك مندرج في الخطاب، ويخضع لمعيار الصدق:« لا يمكن لنا أن نتصور لغة تخالف هذه القاعدة ». إذ لا يمكن إخضاع الصدق لمعيار لأنّ الكذب لا معيار له.

4 - قانون الإخبارية

يمثل الإخبار اللغوي أحد المكوّنات الأساسية لعملية التواصل الكلامي، وهذا الأخير هو عملية متمثلة في رغبة المتكلم في تمثيل الفكر وتجسيده ليكون معروفاً ومُدرَكاً عند الآخر. ويُعرّفه ديكرو كما يلي:« إنّ قانون الإخبارية هو الشرط الذي يخضع له الكلام، والذي هدفه إخبار السامع، ولا يمكن أن يتمّ ذلك إلاّ إذا كان هذا الأخير يجهل ما يُشار إليه ». ويمكن تطبيق هذا القانون على مجموعة من أفعال الكلام مثل التقرير، وهو الغالب، والاستفهام، شرط أن تكون الإجابة بيّنة، والأمر والنصيحة. والشرط في ذلك أن يكون فعلاً الأمر أو النصيحة مُحَقّقيْن مباشرة بعد التلفظ بهما.

5 - **قانون الشمول**

يرتبط هذا القانون بقانون الإخبارية، لأنّ الشمول يكون عند الإخبار. ويتلخص هذا القانون في إعطاء المستمع كل المعلومات اللازمة، والتي هي في حوزتهم. ويُلحّ جرايس على مساهمة المتكلم التي لا بد أن تحتوي على أكبر عدد ممكن من المعلومات، فيكون كلامه بالتالي شاملاً. ويحدد ديكرو ذلك بقوله:« إنّ على المتكلم أن يُعطيَ المعلومات اللازمة التي بحوزته عن موضوع الخطاب، والتي من شأنها أن تنفع المخاطَب ».

انطلاقاً مما قيل، فإنّ« قانون الإخبارية وقانون الشمول يخضعان كلية لقانون الإفادة، وهذه القوانين تتحرك وفق النسق التالي: يجب تقديم الخبر بأكبر قدر ممكن مما يحتويه من معلومات، ولكن في حدود الإفادة، مع تجنب تقديم كل شيء، لأنه قد يؤدي إلى إحداث أضرار لا حاجة للمتخاطبين بها. وبهذا نتجنب السقوط في متاهات الحشو الذي يضر بالإفادة ».

جـ- 2 - متضمنات القول

وتشمل على كل من الأمور التالية:

***الافتراض المسبق**: يُعدّ الافتراض المسبق من أحد أنماط متضمنات القول، وهو ذو طبيعة لسانية؛ إذ يتم إدراكه عن طريق العلامات اللغوية التي يتضمنها القول. وهذا ما ذهب إليه ديكروقائلاً:« هو العنصر الدلالي الخاص بالقول أو تحويله إلى استفهام، هل أ؟ وإلى نفيه لا أ ».

***القول المضمر**: هو قول مستقر على حد ديكرو، لأنه يفتح تأويلات عدة بالنسبة للمتلقي. ويتميّز أيضاً بقدرة صاحبه على التخفي وراء الدلالات حتى يتهرب من مسؤولية قوله.

جـ- 3 - الحِجاج

يُعدّ وسيلة أساسية من وسائل الإقناع، غير أنّ التعريف المتداول بين الدارسين هو تعريف وظيفي. يرى جون ميشال أدام(J.M. Adam)أنّ« الخطاب الحجاجي مُوجّه للتأثير في آراء وسلوكات المخاطَب أو المستمع، وذلك يجعل أيّ قول مدعماً صالحاً أو مقبولاً (النتيجة)، وذلك بمختلف الوسائل، بالنظر إلى قول آخر (الحجة - المعطاة - الأسباب). نقول على سبيل التعريف أن المعطاة - الحجة تهدف إلى إثبات أو نقض قضية».

فالحجاج هو عملية تأثيرية (أي التأثير في الغير)، إذ يقول كل من ديكرو(Ducrot)،وأنسكومبر (Anscombre):« بالنسبة لنا، نقول عن المتكلم إنه يقوم بحجاج، حينما يقدم القول ق1 (أو مجموعة أقوال)، وغايته في ذلك حمله على الاعتراف بقول آخر ق2 (أو أقوال أخرى)». لكن هذه العملية ليست بسيطة، وذلك نظراً لتدخل عوامل أخرى لغوية وغير

لغوية في التحديد الدقيق للدلالات. ومن بين هذه العوامل الأكثر تدخلاً نجد الصيغ اللغوية. وهذا ما تؤكده هذه المقولة:« إنّ التسلسلات الحجاجية الممكنة في خطاب ما، ترتبط بالبنية اللغوية للأقوال، وليس فقد بالأخبار التي تشمل عليها ».

وتعتبر خاصية إمكانية النقض، من السمات الأساسية للحجاج، وهذا أيضاً ما يميّزه عن البرهان أو الاستنتاج الذين لا ينقضان، نظراً لكون نتيجتهما ذات طابع موضوعي. بينما ينصبّ اهتمام الحجاج في نقل التسليم بما جاء في المعطاة إلى الخاتمة. ففي الحجاج يترك المجال للمتلقي في استخلاص النتائج، وربط الأمور بعضها ببعض، كلٌّ بحسب مستواه ومدى استيعابه للحجاج المستعملة من قِبل المتكلم.

مثلاً، يظهر الحجاج في العبارة التالية« إنّ السماء ماطرة، سأُخرِج مظلّتي ». فإخراج المظلة جاء نتيجة إمطار السماء. والقائلحمل مستمعه على الاعتقاد بأنّ السبب في إخراج المظلة يرتبط مباشرة بالمطر المتساقط. وهذا ما يبدو حجاجاً للوهلة الأولى. ولكن العلاقة ليست سببية مباشرة في آن واحد. فحينما يقول أحدهم: سأرتدي ثيابي، فالسماء ماطرة، فإنه ليس من المنطقي الاعتقاد بأن ارتداء الثياب جاء كنتيجة لتساقط المطر، بل قد تتدخل عوامل أخرى ترتبط بالسياق تبيّن لنا أنّ ارتداء الثياب جاء نتيجة لعامل آخر غير تساقط المطر. لأننا لو نظرنا بإمعان في هذا المثال لرأينا أنّ الوقاية من المطر ليست في ارتداء الثياب فقط، وإنما هناك وسائل أخرى للاحتماء منه. فالوضعية الخطابية في هذا الإطار هي الكفيلة بالتأويل الحقيقي للدلالات التي تحتويها العبارة.